

دون بعث وقالوا اربنا لولا ارسلت اليها فلما بعث الله لم يبق لهم عذر  
 ولا حجة فيمكن علي هذا القول لا تبرح اوله وتقول حتى يكون كذا  
 وكذا رسول من الله يعني سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم واوله  
 يدل من البيضة او حنرات امضه يتلو اصحها مطهرة يعني النوات  
 في الكتب قيمة اي فاجعة بالحق مستغمة المعنى ووزن قيمة فمصلحة  
 وفيه مبالغة قال ابو عطية هذا علي حد فاضا فتقديره  
 في ما احكام كس ولا يجتمع الي هذا الحذف لان الكتب يعني المكتوبات  
 وما تقر في الذين اوقوا الكتاب الا من بعد ما حاتم البيضة اي ما استقر  
 في بيوتهم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الا من بعد ما علموا  
 به عند حين ويحتمل انه يريد بقرتهم في دينهم كقرته ولقد اتينا  
 موسى الكتاب فاختلف فيه واما حنراته اي اوتوا الكتاب  
 بالذکر عن بعد ذكرهم مع غيرهم في اول السورة لانهم كانوا  
 يعجبون بحجة نبوة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بما  
 يجدون في كتبهم من ذكره **وامامورا** الاية منها ما امروا  
 في التوراة والابجيل الاربعة اذ الله وكلهم حرفوا وبدلوا  
 ويحتمل ان يكون ما امروا في القرآن الاربعة اذ الله ولا يسي  
 يتكرونا ويتكرونا به **مخلصين له الدين** السدل المالكية  
 بعد اعلى وجوب البيضة في الوضوء وهو تبديل الا خلاص  
 هذا التوحيد وترك الشرك الجلي وهذا الخلاص في الاعمال  
 هو الشرك المعنى وهو الربا قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم الربا الشرك الامم وقال عليه الصلاة والسلام  
 نياما وبيه عن ربه انه تعالى يتولى انا المعنى الغيبا عن الشرك  
 فمن عمل عمل الشرك فيه غيري تركته وشركه واعلم ان الاعمال  
 علي ثلاثة انواع ما موراث ومبهمات ومباحات فاما ما موراث  
 فالخلاص فيها عبارة عن خلوص النية لوجه الله بحيث

لا يشوبها شئ اخر في فان كانت كذلك فالعمل خالص مقبول وان  
 كانت النية غير وجه الله من طلب منفعة دنيا ودية او يدوح او  
 عرفة لك فالعمل ربا بعض مروود وان كانت النية مشتركة  
 ففي ذلك تفصيل بينه نظر واحتمال واما العبادات فان تركها  
 دون نية خرج عن عهدها مع الاجر واما المساعات فلا اكل  
 والنوم والجماع وسببه ذلك فانها في غير نية لم يكن فيها  
 اجر وان نية وجد الله فله فيها اجر فان كل ما يجزئ ان يكون  
 قربة اذا فسد به وجه الله مثل ان يقصد بالاكل القوة علي  
 العبادات ويقصد بالجماع التمتع عن العوا ويختلفا في حيف  
 وقد ذكر في ذلك **دين القيمة** تدرية المسئلة العيبة او الجبا عنة  
 القيمة وقد فسرها القيمة والمعنى ان الدين امر واجب من عسارة  
 الله والاخلاص له واقام الصلاة واتي الزكاة هو دين الاسلام  
 فلا يسي لا يدخلون فيه **المبرية الخلق** لان الله يراه اي او جدهم  
 بعد المدم وتزوي بالهن وهو الاصل واما ما هو محض من  
 المهور وهو اكثر اشغال عند العرب **رضي الله عنهم** ورضوا عنه  
 اختلف هل هذا في الدنيا او في الآخرة رضاهم عن الله بله  
 رضاهم والرضا بدينه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ذاق طعم الايمان من رضاهم بدينه وبالسلامة دنيا ومحجف  
 رسولا ورضاهم عنه في الآخرة هو رضاهم بما اعطاهم فيها  
 ورضاهم الله عنهم لما ورد في الحديث ان الله يقول يا اهل الجنة  
 هل تدرون شيئا ان يدركم فتقولون يا ربنا واي شيء يزيدك  
 اعطيننا ما لم تعط احد من العالمين فتقول عندي اقبل من  
 ذلك وهو رضاهم في تخلصهم عنكم **ابدا** ذلك في خمس ربه  
 بخلافه وهذا دليل علي فضل اخوف قال رسول الله صلى

لا يشوبها